

ماذا يجب أن يفعل إذا أحدث أحدهم وأذن المؤذن؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

آآ ايضاً سؤاله الثالث يقول اذا حدث احد واذن المؤذن اه يصح له ان يتوضأ ويصلي جماعة مع العلم انه اذا يريد ان يسقط الحدث لا يلحق الجماعة فماذا يفعل؟ - [00:00:00](#)

تقول اذا اذن المؤذن حدث فعليه ان يذهب ويتوضأ لا يجوز ان يصلي وهو محدث فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا لا يقبل الله صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ - [00:00:17](#)

وفي الحديث الاخر لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول الوضوء شرط لصحة الصلاة باتفاق اهل العلم لم يختلف في ذلك اثنان. ولقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:00:38](#)

وايديكم الى المرافق. وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين الآية طيب فعليه ان يتوضأ حتى ولو فاتته الجماعة - [00:01:01](#)